

Distr.: General
28 January 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

رسالة مؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيسة الجمعية العامة

١ - في الوقت الحاضر ٨ دول من الدول الأعضاء متأخرة عن سداد اشتراكاتها بموجب أحكام المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة، التي تنص على ما يلي:

لا يكون لعضو الأمم المتحدة الذي يتأخر عن تسديد اشتراكاته المالية في الهيئة حق التصويت في الجمعية العامة إذا كان المتأخر عليه مساويا لقيمة الاشتراكات المستحقة عليه في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائدا عنها، وللجمعية العامة، مع ذلك، أن تسمح لهذا العضو بالتصويت إذا اقتنعت بأن عدم الدفع ناشئ عن أسباب لا قبل للعضو بها.

٢ - وفي ما يلي المبالغ الدنيا التي يلزم تسديدها لحفض المبالغ المستحقة على تلك الدول الأعضاء من اشتراكاتها، بحيث تظل أقل من المبلغ الإجمالي المستحق عليها في السنتين الكاملتين السابقتين (٢٠١٧ و ٢٠١٨):

الدولة العضو	المبلغ الأدنى (بـدولارات الولايات المتحدة)
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	١٢١ ٤٥٣
جزر القمر ^(١)	٨٨٤ ٨١٠
غابون	٥٩٢ ٠٤٩
ليبيا	٧ ٠٨٢ ٤٢٣
بالاو	١٠ ٢٧٩
سان تومي وبرينسيبي ^(١)	٧٩٩ ٨٣٠
الصومال ^(١)	١ ٤٢٤ ٦٢٩
فييت نام	٤٨١ ٨٧٦

(أ) قررت الجمعية العامة في قرارها ٤/٧٣ السماح لجزر القمر، وسان تومي وبرينسيبي، والصومال بالتصويت في الجمعية حتى نهاية دورتها الثالثة والسبعين.

(توقيع) أنطونيو غوتيريش

